



32101 076973617

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY
DATE DUE



الْأَجْنَبَةُ

تألِيف

المرحوم السيد عبد الله جمال الدين أفندي

قاضي قضاة مصر

عربه عن التركية

اصمحي

باذن من المرحوم وبرخصة من ورثته



﴿ حقوق الطبع محفوظة ﴾

مطبعة الترقى لشاعر العصر زيمبص

سنة ١٣١٨

﴿ مترجم عن الاصل التركي ﴾

الى وندنا اصمى افندى

قد اذنَّاكم بتعريب كتاب «الاحتجاب» تأليف صهرنا
المرحوم عبدالله جمال الدين افندى قاضى قضاة مصر كاذنَّاكم
بشره ووضع اسمه رحمه الله عليه لتعيم فائدته بين اخواننا
المسلمين ونحن شاكرون لكم وقدر ودون خدمتكم هذه حق
قدرها والله تعالى نسأل أن يوفقكم لما فيه الخير آمين
الداعي

حو المرحوم عبد الله جمال الدين
الشيخ عبد الله
نقيب اشراف رودس

مقدمة المعرب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى جميع الانبياء والمرسلين : اما بعد فانه لما ظهر كتاب تحرير المرأة من نحو عامين وكثير اللغط بشأنه والحديث به ورد فيه مختصاً بالحجاب والاختلاط خفنا ان ينتشر ما فيه من الافكار في بعض الاقطارات الاسلامية فأخذت بظاهرها ولما كان اخواننا الاتراك أشد الناس احتراماً لعلماء مصر واحسنهم فيهم اعتقاداً حتى انهم يقدسون كلامهم كما يقدسون قول كل عالم فقيه ارتبط بالدين الشريف خفنا كذلك ان حسن ظنهم في علماء مصر ربما ادى للأخذ بكل ما يقال في مصر ولذلك توسلنا الى المرحوم قاضي قضاة مصر

(٥٤) 2070
504
348
9

السابق الشيخ جمال الدين افندى لماه من المكانة لدى سكان
 دار الخلافة وسعة الاطلاع في العلوم الدينية والغفوة والورع
 والأخذ بما في كتاب الله وغير ذلك من الفضائل التي يعرفها له
 كل من خالطه وجالسه في ان يتضمن الكتاب المذكور ويفيد
 رأيه فيه من الوجهة الدينية وان يكتب عليه ما شاء باللغة التركية
 حتى اذا كان رأيه موافقاً لما في الكتاب حضهم على الاخذ بما
 فيه والا هدامه الى الحكم الشرعى المستنبط من الكتاب والسنة
 حتى لا يجوز على عقلهم غيره فقبل رحمة الله ذلك مني ولما قرأ
 الكتاب الف باللغة التركية رسالة كلفني بطبعها وتعريفها لعم
 فائدها وقد طبعت الرسالة في حياته رضوان الله عليه بطبعه
 الترقي بمصر باسم (احتياجات) وزع منها مقدار عظيم في البلاد
 الاسلامية عموماً والتركية خصوصاً وها انذاك اليوم انشرها معربة
 حسب اشارة المرحوم ووصيته وباذن مجدد من ورثته والله
 أسأل ان يعلى كلامته ويؤيد حجته انه سميع مجيب اصمعي



مقدمة المؤلف

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد واله وأصحابه اجمعين . اما بعد فاعلم ان العلم باحكام الدين والجهل بها هما سببان عظيمان لقوة الدين او ضعفه . ولذا كلما تستثير اذهان المسلمين بأنوار حقائق الدين ينغرس في النقوس روح القيام بأوامره ونواهيه وتطمئن القلوب للتمسك بأحكام الشريعة المطهرة . وبالعكس كلما تقلب الجهل في علم الدين افضى للشقاق والاختلاف والاستخفاف بالدين . وهكذا الحال في زماننا حيث نرى الناس يتدرجون من مسألة لاخري في الانحراف عن الصراط المستقيم المؤدى لسعادة الدارين .. ومن هذا القبيل ما وصل اليه من نساء المسلمين من الاستخفاف بأمر التستر والمحجب . بحيث اذا غض النظر عن ارجاعهن من

ضلالهن الى حظيرة الشريعة وآدابها اصبح الامر فوضى والفساد
 عاماً وندم الناس ولا تحيط ندم : ولذلك مع اعتراف بالعجز
 والقصور كانت تحدثي بخليفة بوضع رسالة عن نساء الاسلام
 أثبت فيها ما يفتح الله على به من الامر بالمعروف والنهي عن
 المنكر . ولكن اتفق اني اطلعت على بعض رسائل بنت
 ويلا للاسف على مقدمات فاسدة مثل دعوى أن اسباب تأخر
 الاسلام في الترقى العصرى والمدنية هو بقاء نساء الاسلام
 أسرى في ايدي الرجال الم Harmkinin عليهم وعدم خلاصهن من
 قيود التستر والحجاب . فزادنى ذلك رغبة في اخراج تصوري
 السابق الى حيز الفعل ووسعت هذه الرسالة طالباً من الله عن
 وجل ان يوفقني لما فيه الخير والصلاح العام وان ينفع بها
 اخوانى المسلمين والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم
 فأقول : ان الله تعالى خلق الحيوان ذكراً واثى لبقاء
 النوع وجعله مطبوعاً على الشهوة لمب التناسل واحتضن الانثى
 بتعاب كالمحل والولادة والارضاع والحضانة وهكذا ...
 فكانت ضعيفة المزاج والقوى والجسم وكان ذلك داعياً لافتقارها

إلى حماية الذكور الذين فطروا على حماية أنثاهم الشريكة لهم في حياتهم والغيرة عليها لأنها الواسطة لبقاء النوع لا فرق في ذلك بين ذى الزوجة الواحدة مثل الجمام واليمام وذوى الزوجات المتعددة مثل الديك والقرس . هذا اضر مشاهد للعيان فان من تأمل في جميع انواع الحيوان وجد الذكور اقوى من اناثها واشد غيرة منها كما يرى ان الاناث تعيش في حمى الذكور وتخت كنفهن فالديك مثلاً تراه يكون له شبه عائلة مركبة من خمس دجاجات مثلاً و اذا دخل عليه ديك آخر غضب غضباً شديداً وهاج وثار او اذا ألقى بين دجاجاته فرخ غريب منها ادرك انه ليس منه فيطرده وهذه غريزة جبلية في الحيوانات فطرها الله عليها . وحيث ان الله قد فضل الانسان على الحيوانات لما وحبه من العقل وسمو الادراك فقد جعله صالحآ لان يكون ذا زوجة واحدة او زوجات وهداه الى ان يستعمل عقله في بقاء نسله وحفظ نسبة وامض معاشه ومعاشرته فلا يقايس في ذلك بالحيوانات الاخرى . ولذا جعل الله نظاماً خاصاً للانسان في قيامه بشؤون حياته ومقتضيات اصل خلقته البشرية . وهذا

النظام هو سبب تولد افراد من فرد وجمعيات من افراد وقبائل من الجماعات وهو سبب لحصول الحياة الاجتماعية للام . وهذه سنة الله في خلقه لم تغير منذ خلق البشر الى يومنا هذا ولن تغير ولن تجد لسنة الله تبديلاً . فالانسان مثلاً اذا بلغ الحلم او الرشد رأى استحالة بقاءه منفرداً فيضطر الى الاستئناس بغيره . فيحيث عن شريكه له في حياته تكون معينة له على قضاء حاجاته البشرية ليكون له منها الذرية التي هي فرع الاصل وجاء الكل ويتزوجها ويصبح اذن رب بيت

ولو اريد تقسيم الاعمال المعاشرة بين النوعين الذكر والاثني وراعينا في ذلك قوة الاول وضعف الثانية لكان نصيب الرجل طبعاً الاشتغال بتحصيل المعيشة من الخارج ووظيفة المرأة الاعمال الحقيقة في داخل البيت مثل التنظيف والطبخ والخياطة . وهذه الروابط الموجودة بين الزوجين هي ثمرة الاشتراك الطبيعي . ولذا كلما زادت الارادات زادت متاعب الرجل ووظيفته في الخارج كما تزيد وظيفة المرأة في الداخل . ويجهد الرجل لاستحلاب حاجاته بالكد من مسكن وملبس

وما كل سواء كان باشتغاله بالزراعة او التجارة او الصناعة او ما يماثل هذه الاعمال في الكسب والتعب . والمرأة أيضاً عندها ما يشغلها فانما حسب الازوم تطبع الطبيخ وتهيء للأكل وتفصل وتختيط وتحدم الاولاد وتربيهم التربية الالازمة لهم في سن الطفولة وتنظف المسكن والملابس . والحاصل انها تعمل الاعمال الداخلية الموجبة لراحة البيت وسعادة حال العائلة . وما لا ريب فيه ان الرجل لو ترك اشغاله الخارجية واهمل البحث عن وسائل تعيشه وعائلته ولازم البيت او ان المرأة لو تركت امور بيتها وامضت او قاتها في الخارج يختل بدون شك هذا النظام وتقوض دعائمه . وكذلك اذا كان الزوج والزوجة لا يحافظان على رابطة اختصاص كل منها بالآخر ويعيش الذكور والإناث مختلطين لا يمكن خلاص الانسان من شوائب الريبة . فيختل النظام وتنعدم بينها الروابط المعنوية مثل الحببة والمودة . وكما انه من المشاهد ان جميع ذكور الحيوانات اقوى من انثائها كذلك الحال في النوع الانساني . والقول بأن الذكور هم اقوىاء بسبب انهم مشغولون منذ اجيال

بعيدة بالاعمال البدنية والفكرية وان الاناث بقين ضعيفات
 لسبب حرمتهن من هذه الاعمال فيه نظر لكونه مبنياً على
 قول باطل لأن الذكور والإناث يحصلون في ابتداء الخلقه من
 نطفة الرجل القوى ومن ماء المرأة الضعيفة وثبتت ايضاً في
 الطب ان اعضاء المرأة ووظائفها ضعيفة بالنسبة للرجل . وكتب
 الحكيم المشهور الرشيدى في كتابه « بهجة الرؤساء » كلاماً
 مفصلاً في مبحث أمراض النساء فقال : إن النساء بالنسبة الى
 الرجال باعتبار المجموع العصبي والمجموع العضلي والمجموع
 الدموي نحيفات قليلات البروز وقليلات المثانة وضيقات
 العروق ويختلف جلد النساء عن جلد الرجال في النعومة ورقه
 النسيج ويوجد فرق عظيم بين التوعين في الاعمال والوظائف .
 والصوت في النساء لين بسبب ضيق الحنجرة والشدة في
 وظائف التنفس والهضم فيها أقل والافرادات قليلة والمجموع
 المحي فيها مختلف بالنسبة للرجال ولذا كانت قواهن العقلية أيضاً
 ضعيفة بالنسبة لهم نظراً للأحوال الخصوصية التي هن معرضات
 لها كالطوارئ الشاقة التي تضعف القوى كالحيض والحمل

والولادة وتربيـة الـأولاد مع نقصـان خلقـهن فـن تـدبر
هـذا يـتحقق بـداهـة انـهن لا يـعـكـن انـيـاثـنـ الرـجـالـ فـيـ الـاعـمالـ
وـاـماـ منـ جـهـةـ الـاحـکـامـ الـدـینـیـةـ فـقـالـ اللهـ تـعـالـیـ «ـ الرـجـالـ
ـقـوـامـونـ عـلـىـ النـسـاءـ بـمـاـ فـضـلـ اللهـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ وـبـمـاـ اـنـفـقـوـاـ
ـمـنـ اـمـوـالـهـمـ»ـ وـفـرـ المـفـسـرـونـ هـذـهـ الـآـيـةـ بـأـنـ قـيـامـ الرـجـالـ عـلـىـ
ـالـنـسـاءـ مـثـلـ قـيـامـ الـوـلـاـةـ عـلـىـ الرـعـيـةـ فـيـ الـأـمـرـ وـفـيـ النـهـيـ .ـ وـكـلـةـ
ـ«ـقـوـامـونـ»ـ وـرـدـتـ بـصـيـغـةـ الـمـبـالـغـةـ وـمـعـنـاـهاـ حـافـظـ الشـيـءـ وـنـاظـرـهـ
ـوـقـدـ اـسـتـبـطـ أـمـةـ الدـيـنـ مـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ الـكـرـيـةـ كـثـيرـاـ مـنـ
ـالـاحـکـامـ الـمـتـعـلـقـةـ بـحـقـوقـ الـزـوـجـيـةـ

عـلـلـ اللهـ تـعـالـیـ فـضـلـ الرـجـالـ عـلـىـ النـسـاءـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ
ـالـكـرـيـةـ بـأـمـرـيـنـ اـحـدـهـاـ وـهـيـ وـالـأـخـرـ كـسـبـيـ .ـ اـمـاـ وـجـهـ الـفـضـلـ
ـالـوـهـيـ فـهـوـ اـنـ الـاـنـبـيـاءـ وـالـخـلـفـاءـ وـالـسـلاـطـينـ وـالـحـکـامـ وـالـائـمـةـ
ـوـالـغـرـاةـ هـمـ مـنـ الرـجـالـ وـلـمـ الـفـضـلـ عـلـىـ النـسـاءـ فـيـ كـوـنـهـمـ اـصـحـابـ
ـالـحـزـمـ وـالـقـوـةـ وـالـقـرـوـسـيـةـ وـرـمـيـ السـهـامـ وـالـشـهـادـةـ وـالـجـمـعـةـ وـالـجـمـاعـةـ
ـوـزـيـادـةـ النـصـيـبـ فـيـ الـمـيرـاثـ وـغـيـرـهـاـ .ـ وـاـمـاـ وـجـهـ الـفـضـلـ فـيـ الـوـجـهـ
ـالـكـسـبـيـ بـأـشـيـاءـ وـرـدـتـ فـيـ كـتـابـ اللهـ مـثـلـ الـمـهـرـ وـالـنـفـقـةـ .ـ وـقـدـ وـرـدـ

كثير من الاحاديث الشريفة في هذا الخصوص منها ما جاء
 في سنن أبي داود مرويًّا عن سيدنا عمر رضي الله عنه قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما رأيت من ناقصات عقل
 ودين اغلب لذى لب منكنا» فهافت امرأة منه جزلاً : وما
 نقصان العقل والدين ؟ قال اما نقصان العقل فان شهادة امرأتين
 بشهادة رجل واما نقصان الدين فان احداً كن تفطر رمضان
 وتُمْكِث ايامًا لا تصلِي . والحديث الشريف الوارد في البخاري
 ومسلم مرويًّا عن أبي سعيد الخدري قال : «خرج رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب
 للب الرجل الحازم من احداً كن ، قلنا وما نقصان ديننا وعقلنا
 يا رسول الله ؟ قال أليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل ؟ قلن
 بلى ، قال فذلك من نقصان عقلها ، وقال أليس اذا حاضرت لم تصل
 ولم تصنم ؟ قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها» وورد في البخاري
 ومسلم مرويًّا عن أبي هريرة رضي الله عنه «قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع لمن تستقيم لك
 على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت

تقيمها اكسرتها وكسرها طلاقها » وحيث ان النساء مخلوقات من الضع الموج وان اراد الانسان تقويمها انكسرت والانكسار هو بالطلاق وجب على الرجال ان يعاملوهن بغاية اللطف واللين وهذا يؤيده ما ورد من الاحاديث الشريفة الحاثة على ذلك فتها قوله عليه الصلاة والسلام « استوصوا بالنساء خيراً » بمعنى الطلب اي ان اوصيكم في حق النساء بالخير او فليوصن بعضكم بعضاً في حق النساء خيراً « فان المرأة خلقت من ضلع » وقال الله تعالى « خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها » اي خلق حواء من آدم عليه السلام اما تشبيه النساء بالضعف فهو اشاره الى اعوجاج اخلاقهن وعدم امكان استقامتها . وهذا الحديث ورد لاجل التنبيه على ملاطفة النساء والصبر على احوالهن الناشئة من عدم استقامة الاخلاق وحيث انهن خلقن بهذه الصفة فقد لا تفيده النصيحة لهن ولذا يلزم الصبر والمحاسنة وعدم الحشونة معهن . روى عن ابن عباس رضي الله عنهمما « رأيت النار فاذا اكثرا اهلها النساء بکفرن قيل يا رسول الله أیکفرن بالله قال يکفرن

العشير ويُكفرن الإحسان ولو أحسنت لاحداهن الدهر ثم
رأت منك شيئاً قال ما رأيت منك خيراً فقط » وحيث إنهنَّ
يُنشأن بالنسبة إلى الرجال ضعيفات فهن يُستعملن ما يُستعمله كل
ضعيف من المكر والخداع والحيلة لأجل الوصول إلى
اغراضهن . وقد ورد في البخاري « ما تركت بعدي فتنة
اضر على الرجال من النساء » وورد في مسلم صريحاً عن ابن عمر
رضي الله عنهما « فاتقوا الدنيا فاتقوا النساء فان أول فتنة بني
اسرائيل كانت في النساء » ويفهم من هذه الأحاديث الشريفة
انهن ماثلات للفتنة

واما منشأ ضعف قواهن العقلية فهو ضعف اعصابهن ،
فلضيق صدرهن تراهن غير قادرات على الصبر على تحمل
المتابع والمشقات ولذائشتكين من الاشياء البسيطة ومن سماع
الكلام لاول وهلة ينفعلن فيغفلن عن ملاحظة الصواب . ولا
شك ان هذه الحالات تشهد بأنهن ضعيفات الخلق وناقصات
الدين والعقل ؟ وبالنظر لهذا الاختلاف الواقع بين النوعين جسماً
وعقلاً وخلقاً . لا يكون النساء مساويات للرجال . ولو كان

يجوز ان يختلطن مع الرجال حاسرات مبتدلات وان يشتغلن مع الرجال بالبيع والشراء والقضاء والمحاماة ويسافرن بدون محرم ويقمن باعمال الرجال ويشتغلن في وظائف الحكومات والمشاورة في الامور المهمة لكان الشرائع المنزلة والحكماء والعقلاء من يوم الخلق الى الان ترشد الخلق الى ذلك . على انا نرى الامر بالعكس فان الاطباء والحكماء متتفقون على ضعف النساء خلقاً وخلقاً كما ان الشرائع السماوية قد خصصت لكل من النوعين وظيفة مخصوصة وعملاً مخصوصاً وجعلت لكل منها حدأ لا يتعداه لما هو معلوم من انهن لو تركن وشأنهن لحصل الفساد وانفصمت عرى الارتباط واختلطت الانساب وعمت البلوى ولقد راعت ذلك شريعتنا المطهرة فقضلت الرجال على النساء كما ورد في الآية الكريمة «الرجال قوامون على النساء» فان هذه الآية تفيد ان الرجال قوامون عليهم في الامر والنهي لكون قواهم العقلية اكمل . وكذلك اوجبت شريعتنا على الرجال النفقة على النساء لما خصمهم به من تحمل المشاق والصبر على العناء لكسب العيش . ونظر الگونهن من وظائف

بحفظ وصون النسب ولكونهن خصوصاً مطمح نظر الرجال
ومحلاً لشهوتهن فلأجل سد باب الفتنة وكف دواعي الشهوة منهن
من الاختلاط بالرجال . ولکي يستغفنين عن الخروج من بيتهن
الزمت الشريعة الرجال ب النفقات السكنى ولوازمها وحثت السنة
النبوية على ملازمته النساء بيتهن وامرتنهن بالاحتجاب
ورغبتهن فيه . حتى جعلت صلامتهن في بيتهن افضل من
الصلاحة في المسجد . وكذلك جعل امر الطلاق في الاصل بيد
الرجال لأجل عدم تطليقهن انفسهن لادنى سبب ثم يندمن
حيث انهم قليلات الصبر وسرعات الانفعال . ولا لزوم
لزيادة التفصيل في هذه المقدمة لأن ما أوردناه يكفي لتنبيه
الفكر إلى معرفة الاحوال الخصوصية للرجال والنساء ولذا
نبتدئ ببيان تربية النساء :

التربية

عرف بعضهم التربية الصحيحة بأنها تنمية اعضاء المولود
الحسية من ابتداء ولادته الى بلوغه حد الكبر وتنمية روحه

بالمعارف الدينية والمعاشية فبهذا انقسمت التربية الى قسمين :
 حسية وهي تربية الجسد ومعنى و هو تربية الروح ومع ذلك
 فان لتغذية الطفل ثلاثة انواع من الغداء مختلفة الموضوع
 الاولى تغذية المرضع للاطفال بالالبان . الثانية تغذيتهم بارشاد
 المرشد و ذلك بتاديته الأولى للاطفال و تهذيب اخلاقهم و تعويدهم
 على التطبع بالطبع الحميدة والآداب الكاملة والأخلاق الفاضلة
 الثالثة تغذيته لعقوفهم بتعليم المعارف والكلالات وهذه وظيفة
 الاستاذ المربى كما ان ما قبلها وظيفة المرشد المتولى امر الصبي .
 فالنسبة بين الرضاع والتربية الاولى والتربية النهائية كالنسبة
 بين المرضع والمربى والاستاذ فكلا احسن . المربى جادت
 التربية . و مسألة التربية يلزم ان يتعتى في صرائبها الثلاث
 فيلزم ان تكون التربية على حسب الاصول والا داب
 ويلزم ان يكون المربى او الاستاذ يحب من يربيه ومن هذه
 التربية ينشأ الطفل على هيئة ثابتة و يحصل على ملامة في طبعه .
 واما القصد من التربية المعنوية فهو ايجاد الملكة في الاطفال
 لتخليقهم بالاخلاق الجميلة وبكيفية مألوفة حسنة وحصول الافعال

(٢ — الاحتياج)

جميلة محمودة شرعاً وعقلاً

ومثل تربية عقول الاطفال في تعزيتها بالعلم والمعارف مثل
 تعزية اجسامهم بالاطعمة المناسبة لسنهم ولقباليتهم وبحسن
 تربية الاطفال الذكور والإناث وتخلقهم بالاخلاق الحميدة
 وبالافكار الجيدة تحصل التربية المحمودة والاخلاق الحسنة في
 الجماعة القومية ويترب على ذلك سعادة الامة الناشئة على ذلك
 واما سوء التربية فهو ضد هذه و نتيجته انتشار فساد الاخلاق
 وارتكاب المحرمات و هتك الحرمات والانهالك في الشهوات
 وكثرة الراذئل في الجماعة الملبية و نتيجته الاصح حلال وينبغي التنبية
 على ان المرضع والوالدة والولى والمرشد والاستاذ يجب ان
 يكونوا قدوة لاولاد فيما يريدون انطباعهم عليه من التخلق
 بالاخلاق الحسنة واذا كانوا يعكس ذلك يضررون بالاطفال ومن
 هذا ان الوالدة يلزم ان تكون متصفه بحسن الاخلاق حتى
 تربى اولادها التربية الحسنة . نعم ان الادب هو أوليق بال التربية
 واهم في حسن التأثير ولكن المرأة هي صاحبة الدار وحاضنة
 الاولاد ولذا هي الحجر الاساسى للعائلة ومن هنا يسلم العقل

والشرع باحتياجهن الى التربية والتعليم الضروريين ديناً ودنياً والدين لم يمنع مطلقاً من ذلك بل حث عليه وأرشد اليه ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم «العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة» هذا وما يتعلمه النساء فينقسم الى ثلاثة اقسام واجب ومندوب ومحظوظ فالواجب هو تعلمه العقائد الدينية والعبادات وحقوق الزوجية والعفة والامانة والصيانة ومن المندوب تعليمهن كيفية معاشرة الازواج وتدبر المنزل وتربية الاطفال والاقتصار في المعيشة والمعلومات النافعة وما بعد ذلك من نحو الطب والهندسة والحساب الزائد عن اللزوم فهو مباح اي يتساوى فعله وتركه ما لم يكن سبباً لضياع حق من حقوق الزوجية وتفصيلات ذلك في الكتب والرسائل الخاصة بالعقائد والأخلاق وتعليم الاطفال وتدبر المنزل فليراجعها من يشاء ولندخل في موضوع الحجاب والتستر حسبما تأثر به الشريعة لأن ذلك هو الفرض الاصلي من وضع هذا الكتاب

الحجاب

« العفة والامانة والحياء »

ان الاحكام الشرعية الجليلة تأمر بـ كارم الاخلاق وبالفضائل وتنهى عن سوء الاحراق والرذائل فن الفضائل التي تأمر بها العفة وهي امانة كل من الزوجين للآخر حتى اذا تمسكا بها كانت سبباً لحسن الامتزاج بينهما وهي فضيلة دقيقة جداً حيث تقتضي أن لا يحصل من احد الزوجين للآخر ما يخندش صداقته ويوجب سوء الظن فيه ولذا كانت عصمتها معنوية وأساساً متيناً لروابط الجمعية البشرية وهذه الامانة والصداقه الواجيئان على الزوجين من وقت العقد تزول بلا شك وتختل اذا لم يراع احدهما شروط الصداقه والزوجيه . والامانة والعفة والحياء مطلوبة خصوصاً من النساء ففيهن يجب ان تكون اشد مما في الرجال . وقد اتفق على ذلك جميع الامم مع اختلاف مذاهبهم ومشاربهم . ورد في الحديث الشريف « الحياة حسن ولكن من النساء احسن » وهذا برهان جلي على ذلك

ومن المعلوم ان الحياة نوعان اولهما نفسيانى وهو الذى خلقه الله تعالى في جميع النقوص كحياة كل شخص من كشف غورته والواقع بين الناس . والآخر إيمانى وهو خصلة تمنع المؤمن من ارتكاب المعاصي خوفاً من الله تعالى . وهذا القسم من الحياة فضيلة يكتسبها المؤمن ويتحلى بها وهي ام كل الفضائل الاخرى . فلذلك وجب على المسلمين ان يعودوا بنائهم على الحياة والخلق بهذا الحاق الذي اختاره الله تعالى لدينه القوم لأن عدم الحياة علامة لزوال الإيمان . ولا يخفى ما يتولد عن ذلك من العواقب الوخيمة . ولذا اذا خلعت امرأة برق الحياة او لم تحافظ على هذه الفضيلة تكون قد ضلت بلا شك عن طريق الصيانة والغلاف وزد على ذلك ان الحكمة الالهية قد اقتضت وضع النسل في بطون الامهات فلذا كانت النساء مسؤولات عن هتك حرمة هذا النسل . فاذا كانت امرأة تخلي عن شيمه الحياة وتبتعد عن سلوك سبيل الصيانة تلوث طهارة العائلة بلا ريب ولا لزوم لذكر المفاسد والمضار التي تنشأ عن ذلك . وعلى هذا قضى العقل والنفل والشرع والطبع في كل

زمان ومكان بوجوب أتباع كل من الزوجين الامانة التامة التي هي من مقتضيات عقد الزواج وبأن يتمسك الزوجان بهذه الفضيلة بكمال الدقة والانتباه حتى ينتق الشك وتمتنع الوساوس في طهارة النسب وهذا الحال هو من الفضوريات للدين والملك والمران كما هو مسلم عند الجميع بدون اختلاف وبه يحصل حسن المعاشرة دائمًا بالوفاق والائلاف . ولذا يجب على الرجال أيضًا أن يحسنوا ظنهم ويظهرروا امانتهم في حق زوجاتهم ويجب عليهم أيضًا أن لا يفرطوا في الغيرة بدرجة تصير سبباً لتکدير القلوب الصافية

روى الإمام أحمد والترمذى عن أبي هريرة رضى الله عنه حديث «أكمل المؤمنين إيمانًاً أحسنهم خلقًاً وختاركم خياركم لنسائهم» ويظهر من هذا الأثر الشريف أن زوجة الشخص وقريبته الدائمة هي جديرة بالاحسان وحسن التعطف وهي التي بان ييش لها ويعنيها حلاوة اللسان فن هذا الحديث يستنتج أن من حسن خلقاً كل إيماناً وإن من كمل إيمانه يكون أخير الناس بحسن رعايته لنسائه . وكذلك اوجب الشرع

على المرأة ان تطيع زوجها طاعة تامة كما يؤيده الحديث الآتي
 روى الترمذى عن ابى هريرة رضى الله عنه « لو كنت أمرت
 احداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها » هذا
 وان اول شيء يطلبه الزوج من زوجته ويجب عليها طاعته فيه
 هو صيانة عرضه وطهارة نسب اولاده الذى يحرص عليه
 اكثر من حرصه على روحه . وهذا امر اجمع عليه المسلمون
 ولم يختلف فيه اثنان . لانه لا اقبح ولا عار اعظم من عدم
 صيانة العرض والغيرة عليه ولذلك اهتم جميع الامم بذلك حتى
 لا يكون هناك محل للشك والارتياح والاستراحة قلوبهم من
 الوهم والوسوسة كما ان الدين القويم امر بالحجاب ليكون دواء
 شافياً لهذه الادواء وقد تمسك المسلمون به في كل عصورهم من
 ابتداء ظهور الدين المبين لغاية الان . لانه يزيد في ائتلاف الرجل
 مع اهله ويوشكد ارتياطه بهم ويستلزم دوام الانتظام في المعيشة
 وبه تحصل الامنية المطلوبة في العائلة . ولا شك ان الحجاب
 انسب طرق الاحتياط والاحتراس كما يعلم الخبرون من الامم
 الاخرى . لانه لا يمكن القبض على القوة الشهوانية الغريزية

في الإنسان بطرق التهذيب والتربية . فان كثرة العلوم والمعارف عند النساء لا تمنع التحاليل والتلطيف لاداء غرضهن بصورة لا تنكر عليهن ولا يُقدر على مغالبتهن وربما اتينا على بعض المضرات والمقاصد الناتجة من اعطاء الحرية المطلقة للنساء



الحجاب

اعلم ان الحجاب الشرعي ثلاثة اقسام : الاول ستر جميع اجزاء البدن عن غير المحaram ، والثاني ملازمة النساء بيوبهن وعدم الخروج منها الا لضرورة توجب الخروج ، والثالث ستر العورة

فانشرع الآن في ذكر الا أدلة الواردة في الكتاب والسنة في ترغيب النساء الى اقسام الحجاب الثلاثة والى عدم اختلاطهن بالرجال وامتناعهن من النظر الى الا جانب قال الله تعالى « قل للؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكي لهم ان الله خبير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن

و يحفظن فروجهن ولا يبدين زيتهن الا ما ظهر منها وليس بمن
يختبرهن على جيوبهن ولا يبدين زيتهن الا لبعولتهن او آباءهن
او آباء بعولتهن او اخوانهن او بنى اخوانهن او بنى اخواتهن او
نسائهم او ما ملكت ايمانهن او التائبين غير اول الاربة من
الرجال او الطفل الذي لم يظروا على عورات النساء ولا يضرن
بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زيتهن » ف بهذه الآية نهى الله
سبحانه وتعالى عن نظر الرجال الى النساء ونظر النساء الى الرجال
وامرهم جميعاً بغض النظر . والآن قد دخلنا في الخطاب الاول
تقليياً وتأكيداً دخولهن فيه بالخطاب الثاني بالتفصيص وقد
أمرهن بعدم ابداء زيتهن وبسترها . والزينة هي الشفاف والحلبي
والقصد منها الحل الذي يكون تحتها . لانه لو كان المراد ذات
الثياب والحلبي لكان النظر اليها حراماً ايضاً في الوقت الذي لا
تلبسها فيه النساء وهذا لم يقل به أحد . وبهذه الصورة تعيين
ان المراد من ابداء الزينة هو ابداء ما تحتها من البدن . وبين
الله سبحانه وتعالى الاعضاء المأذون بكشفها للنساء عند الحاجة
والضرورة وهو الوجه والكيفين التي تمس الضرورة عادة

لاظهارها وفي سترها بعض مشقة فجرت شريعتنا المطهرة على
تسهيل المشقات ورفع الحرج بدليل حكم الآية الجليلة « وما
جعل عليكم في الدين من حرج» لانه لا يمكن للنساء الاستغناء
عن الاشتغال باليديهن وعن كشف وجوههن عند الضرورة
مثل الشهادة والعقود . فيدل نص الكتاب على احتجاب النساء
وستبر جميع بدنهم ما عدا الوجه واليدين عند الحاجة . وفي
الآية الكريمة ايضاً « يا ايها النبي قل لازوا جلك وبناتك ونساء
المؤمنين يبدنن عليهن من جلابيدهن ذلك ادنى ان يعرفن
فلا يؤذنن »

فالذى يجب على المرأة التي تخرج من بيتهما حاجة ان تدل
جلبابها على وجهها حتى تستره ما عدا عين واحدة
روى عن ابن عباس رضى الله عنها انه قال قال رسول
الله ص لى الله عليه وسلم « امر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من
بيوتهم في حاجة ان يغطين وجوههن من فوق رأسهن
باجلابيب ويدين عيناً واحدة» وهذا الحديث الشريف مفسر
لكل الآية الكريمة

كذلك يستفاد الحجاب بانواعه من هذه الآية «يأنسأ
النبي لستن كاحد من النساء ان اتقين فلا تخضعن بالقول
فيطمع الذى في قلبه مرض وقلن قولًا معروفاً وقرن في
بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى» ومن الآية الآية
ايضًا «فاذًا سألتُوهن متاعًا فاسئلوهن من وراء حجاب ذلك
أطهر لقلوبكم وقلوبهن»

فهذه كلها آيات ثبتت قطعياً بصورة لا تدع مجالاً للانكار
او التأويل وجوب احتجاب النساء عن الرجال الذين لا
يكونون من محارمهن ومنع اظهار شيء من بدنهن امام الرجال
الاجانب

اذا علم ذلك فتنقل الى تفسير هذه الآيات الكريمة
وقرير اقوال بعض الفقهاء في هذه المسائل وأقوال المفسرين
في هذه الآية الشريفة

«قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم
ذلك اذكى لهم ان الله خير بما يصنعون»
اى قل يا رسولى للمؤمنين أن يحدروا النظر الى المحارم

ويحفظوا فروجهم عن الزنا وعن الاشياء المحرمة كالنظر الى الاجنبية ولسها . لأنَّ غض البصر هو هذا وحفظ الفرج هو حسن ايمان وطهارة قلب للمؤمنين . ان الله خير بما يعلمون . اي لا يوجد شيء خفي على الله سبحانه . ومعنى غض البصر هو اما النظر امامه وعدم النظر لحواليه ولا خلاف في ان غض البصر من أسباب حفظ الفرج ولذا تقدم ذكره عليه في الآية . واما تفسير . « وقل للمؤمنات يغضبن من ابصارهن » اي يارسولى قل للمؤمنات ايضاً ان يحدرن من النظر الى غير ازواجهن . وقال العلماء انه لا يجوز نظر المرأة لشريك من الرجل مطلقاً سواء كان بشهوة او بغيرة . روى ابو داود والترمذى عن ام سلة : « انه بينما كانت هي ومية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه الصلاة والسلام فقال رسول الله صلى الله عليه احتججا منه فقالت ام سلة يارسول الله هو اعمى لا يبصر فقال : افعينا وان انتا ؟ ألسما تبصر انك ؟ ويستدل بهذا الحديث الشريف على أن المぬ مطلق وليس مقيداً بشيء أبداً

« ويحفظن فروجهن » اى يحفظن ذاتهن من الفحش
واللامس والنظر الى المحرمات

« ولا يبدين زينتهن » اى يستر اشياءهن التي هي
واسطة الزينة مثل الحلي وغيرها . وذكر الزينة دون مواقعها
للمبالغة في الامر بالستر لأن هذه الزينة واقعة على مواضع
من الجسد لا ي محل النظر إليها إلا من استثنى في الآية بعد .
ولأن امتناع النظر لمواضع الزينة هو بطريق الاولوية . « الا
ما ظهر منها » اى ما ظهر بناء على الاحتياج والضرورة . واما
جواز كشف الوجه والكففين فقط عند الضرورة فأخذ من
حديث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت : « إن اسماء بنت
ابي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب
رقاق فقال لها يا اسماء إن المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان
يرى منها الا هذا وهذا وأشار الى وجهه وكفيه » ويستدل
من هذا ان كشف الوجه والكففين للمرأة يجوز عند الحاجة
« ولisperben بخمرهن على جيوههن » اى فليرخين خمرهن على
اطواف قيصهن ومعناه فليسترن بخمرهن قلوبهن وصدورهن

ولا يبدىء زيهن الا لبعولهن » اي لا يظهرن زيهن لغير
 اثنى عشر صنفاً وهم الذى سيبينوا في الآية الجليلة وهم (١) الازواج
 (٢) الآباء (٣) آباء الازواج (٤) الابناء (٥) ابناء الازواج
 (٦) الاخوة (٧) بنو الاخوة (٨) بنو الاخوات (٩) حرائر
 النساء (١٠) الملايك ذكوراً واناثاً (١١) الشيوخ الذين طعنوا
 في السن وعدموا شهواتهم من كانوا يتبعون النساء لاجل ان
 يأخذوا فضلات الطعام (١٢) الاطفال الذين لا يميزون عورات
 النساء . ولم يذكر في هذه الآية المم والخلال مع انها من المحرام
 اكتفاء بذكر الاب لأن العرب كانوا يسمون المم أباً وورد
 في الحديث إن الحال أب

« ولا يضر بن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زيهن » اي
 لا يضر بن ارجلهن على الارض لاجل ميل الرجال اليهن حيث
 يوهمن الرجال باظهار صوت الخلخال أئنهن مائلات اليهم
 والقصد منها المبالغة في التستر . لانه اذا نهى عن اظهار
 صوت الخلخال فبطريق الاولى ينهى عن اظهار مواضعه
 قال الله سبحانه وتعالى « يا نساء النبي لستن كاحد من

النساء ان اتيتني فلان تخضعن بالقول فيطعم الذي في قلبه مرض
وقلن قولًا معروفاً وقررت في بيتكن ولا تخرجن تبرج
المجاھيلية الاولى » وهذا الخطاب لأمهات المؤمنين رضي الله
عنهم ونساء الامة تابعات لهن فيه أيضًا . ومعنى الآية انك
اذا كنتم تقين وتطعن الله لا تشبهن احداً من النساء الاخر
وهن لا يعکن ان يساوينكن في درجة الفضيلة والعلم . لان اكرمكم
عند الله اتقاكم فعند ما تناطرين الرجال لاناخاطرهم بقول لين مطعم
ولا بصوت رخيم وبكلام رقيق مثل النساء اللاتي هن مظنة
الطعم عند الرجال . حتى لا يجد الرجال السبيلو الخلق الذين في
قلوبهم مرض الريب والنفاق طريقاً للطعم في يكن وخطابهم
بصوت خشن وبكلام حسن متى كانوا بعيدين عن الطعام
والارتياض . واسكنن في بيتكن ولا تخرجن منها الا عند اللزوم

الشرعى

وقال انس بن مالك رضي الله عنه النساء حضرن عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلن يا رسول الله ان الرجال
حازوا الفضيلة بالجهاد في سبيل الله أليس لنا عمل نحن ايضاً

نال به فضل المجاهدين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن
 اذا كانت احداً كن تقيم في بيتها تدرك فضيلة المجاهدين
 « ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى » اي لا تخرجن من
 بيوتكنَّ ولا تمشين كاً كان يفعل نساء الجاهلية الأولى . وهنَّ
 نساء الكفار قبل الاسلام . فانهنَّ كنَّ يظهرنَّ في اظهارها باحة .
 وكنَّ يخالطنَّ الاصحاب مع ازواجهنَّ
 « وادا سألكنْتُوهنَّ متاعاً فاستألهنَّ من وراء حجاب »
 اي اذا طلبتم شيئاً من امهات المؤمنين رضي الله عنهنَّ اجمعين
 فاطلبوه منهنَّ من وراء الستار . « ذلِكُم اطْهَر لِقُولُبِكُمْ وَفَلَوْهُنَّ »
 اي طلب المتع من وراء الستار هكذا سواء لقلوبكم وسواء
 لقلوبهنَّ اطهر من ان يحصل سوء الفتن والريب . وبذل يكون كلُّ
 منكم بعيداً عن التهم ويقترب الى الامانة ويصير ضميركم طاهراً .
 وان هذه الآية الكريمة تتضمن تأديب المؤمنين وتحذيرهم من
 المكالمة والخلوة بالنساء الالاتى لسنَ محرماً لهم . لأن التحذير من
 المخاطبة والاختلاط بالنساء الاجنبيات احسن للنفس واحسن
 واتم لصيانة العصمة . ومفاد هذه الآية الكريمة أن الله تعالى

جل ذكره بالغ في الاحتياط بخصوص تحجب النساء وامر الرجال بعض بصرهم عن النساء وامر النساء بعض بصرهن عن الرجال كما امرهن بستر زيهن وبطريق الاولى مواضع زيهن . واستثنى زينة الوجه والكفين التي في اخفائها مشقة حسب الحاجة والعادة . ومع ذلك فاذا خرجن من ديارهن لقضاء الحاجات وجب عليهم ان يسترن الوجه والكفين وجميع مواضع الزينة . ولاجل ردع طمع الناس الذين يكونون فاسدي الاخلاق ومتصفين بسوء الخلق من النساء من التكلم بصوت رخيم رقيق ومن ابداء ما يطمع السامع فيهن وامرهن بالتكلم عند الحاجة بغاية الادب والحياء . ثم منعهن من الخروج من بيوتهن بدون حاجة . واذا خرجن فلا يترجبن بين الرجال مثل نساء الجاهلية الاولى

ناسبأً هذا كله الى امهات المؤمنين رضى الله عنهن اجمعين وتخصيص ذلك بامهات المؤمنين انما هو من باب اطلاق الخاص وارادة العام

واوجب على الرجال ايضاً اذا طلبو شيئاً من النساء

(٢ — الاحتياط)

ان يطلبوه من وراء حجاب فان الغرض منع ما يندعو الى الريب
والشبه بالمحافظة على طهارة قلوب الرجال والنساء معاً لانه
لا يجوز طبعاً تخصيص البعض دون البعض في الاشياء التي
تكون محل الاحتراز .

روى عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الركبان يرون
بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محركات فإذا
حاذونا سدل احداها جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاؤ زوجنا
كشفناه « وورد في البخاري ومسلم وابن ماجه والترمذى
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل لامرأة توئمن بالله واليوم الآخر ان تسافر يوماً
وليلة الا ومعها محرم » وروى في البخاري ومسلم عن ابن
عباس رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يخلون رجال بامرأة الا ومعها محرم » وورد في الترمذى
مروياً عن ابن عمر في حكاية خطبة عمر رضي الله عنها قال
« ما خلا رجل بامرأة الا كان ثالثها الشيطان » وروى عن
الإمام على رضي الله عنه في حلية ابو نعيم انه قال كنت ذات

يوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « اي شئ خير للمرأة » وسكتنا جميعاً ولما رجعت سألت فاطمة رضي الله عنها فقالت هو « اَن لا ترِي الرَّجُلَ وَلَا يرِيْهَا » ثم اخبرت بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال « فاطمة بضعة مني » وروي عن ام سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « خير مساجد النساء قعر بيتهن » وورد في حديث آخر « لَا تَنْعِوْنَ أَنْسَائِكُمُ الْمَسَاجِدَ وَبِيَوْتِهِنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ » ويستدل من هذه الاحاديث الشريفه انه يطلب من النساء ان يسترن جميع اجزاء بدنهم عن الا جانب ولا يجوز للمرأة كشف عضو من اعضاء بدنها ما لم يكن معها زوجها او سيدها او محرمتها وكذلك لا يجوز نظر المرأة الى الاجنبي او جزء من الاجنبي وبالعكس لا يجوز نظر الاجنبي الى المرأة او الى جزء منها . والحال ان اختلاط الرجال مع النساء في المجتمعات او غيرها يؤدى لكشف بعض الاعضاء وينجلب المفاسد الأخرى ولذا منع منها الا اذا كانت الحاجة والضرورة تستدعي ذلك . وبما انه لا يأس من اشتراك النساء عند الحاجة في الاعمال الدنيوية مع ازواجهن

او محارمهن وهذا لا تمنعه الشريعة المطهرة . فلا يأس في اشتراك النساء مع ازواجهن في امور الزراعة وجلب الماء من الينبوع في داخل القرية وسوق البهائم الى المرعى وغسل الملابس في النهر . لأن دين الاسلام بنى على اليسر وتقدر الضرورات بقدارها . ويقتصر كشف الوجه واليدين والرجل في مثل هذه الاحوال اذا كان الامن من الفتنة والصيانة موجوداً فيها . وبنية احكام الشريعة المطهرة لدرء المفاسد والشر والمضرات بقدر الامكان

واما اقوال الفقهاء في ذلك فقد قال في متن رد المحتار وحاشيته « وينظر من الاجنبية الى وجهها وكفيها فقط لاضرورة . وقيل والقدم والذراع اذا اجرت نفسها بالخبز وبعدها كالاجنبي معها فينظر لوجهها وكفيها فقط »

فان خاف الشهوة امتنع نظره الى وجهها خل النظر مقيد بعدم الشهوة والا فهو حرام . فهذا في زمانهم واما في زماننا فنح من الشابة لحوف الفتنة . قال في التمارخانية وفي شرح الكرخي النظر الى وجه الاجنبية الحرة ليس بحرام ولكن يكره

لغير حاجة وظاهره الكراهة ولو بلا شهوة . ونقله الفهستاني عن اصحابنا في تفسير الشهوة ... ثم قال : وقال عامة العلماء ان ميل القلب ويشهي ان يعانقها ولا يبالى بالحرمة واما في حق النساء الاشتقاء بالقلب لا غير . وشرط حل النظر اليها واليه الامن بطريق اليقين من ميل النفس الى القرب منها او منه او المس او له مع النظر بحيث يدرك الفرق بين الوجه الجميل الى آخره .. ثم قال ان الشهوة ميله بعد هذا ميل لذة القرب منه او المس له زائداً على ميله الى الشيء المستحسن لأن ميله اليه مجرد استحسان ليس معه لذة وتحرك القلب اليه كافى ميله الى ابنه او أخيه الصبيح» والتفصيلات بهذا الخصوص في سائر المتون والشروح ليست خارجة عن هذا . وليس في المذاهب الثلاثة اختلاف مهم يليق بالذكر في هذه المسألة . وكذا اقوال واجهاد أئمّة المجاهدين واتباعهم العلماء بخصوص الحجاب وتستر النساء هي مضمون الآيات الكريمة والاحاديث الشرفية وغيرها من الآثار الشريفة التي اهملنا ذكرها خوفاً من التطويل . ومع ذلك ان كل مسلم منصف يشاهد بأن بعض الناس الذين

معلوماتهم ناقصة تلقو تقيدات وخصوصيات أئمة الدين ورأى بعض المفسرين بهذه الخصوص كالزيادة على النص والنظر الى الوجه والكفين فأذنوا لها الى درجة الاباحة وأكثر طائفة النساء فرحا من هذا وترى زيادة عن زيتها في بيتهن في وجههن وجمالهن ومشوا بين الرجال مكتشفات ومتبجرات زيادة عن نساء الجاهلية .

وورد في شرح المنهاج « ووجهه امام الحرمين باتفاق المسلمين على منع النساء ان يخرجن سافرات الوجه وبأن النظر مظنة الفتنة ومحرك لشهوة فاللائق بمحاسن الشريعة سدّ الباب » الى ان قال « وللامام منع الناس من المكروه لما فيه من المصلحة العامة » الى ان قال « ان الآية كما دلت على جواز كشفهن لوجوههن دلت على وجوب غض الرجال ابصارهن عنهن ويلزم من وجوب الغض حرمة النظر ولا يلزم من حل الكشف جوازه » وحذرناً من التطويل ذكرنا هذا النقل مختصراً

والحاصل ان اقوال علماء المذاهب الاخر ايضاً بخصوص

الحجاب وستر النساء هي متحدة في دائرة الاحكام السابق ذكرها آنفًا . ولا شك ان النساء اذا خرجن للمنتزهات والمجتمعات كاشفات الوجوه واختلطن بالرجال وهن لا يقدرن على ان يقاومن الطبيعة البشرية منها كانت تربتهن كاملة وتهذيبهن كافياً وخصوصاً الشبان والكمول الذين يوجدون في المجتمعات والمنتزهات يعشون بقصد مشاهدة جمال النساء وملاحظة الحافظ الحسان ولا شك بان هذه الحالة تفسد الآداب الدينية والتربية الملبية الاسلامية وتحدى الفساد بين العائلات وتخل بدوام الحبّة وحسن المعاشرة

بقي الكلام مع الناس الذين يعدون مشى النساء كاشفات الوجوه مع التهتك من اسباب الترقيات المالية والحال انه ليس في شيء منها لان امثال هؤلاء خالطوا الافرنج بكثرة وتحصلوا على العلوم والمعارف في ديار الاجانب وقطعوا ارتباط عادات ملتهم وقواعد دينهم وهم اصحاب الافكار الجديدة ويرون عند الافرنج حرية النساء ويظنون انها من اركان المدينة . ومع ذلك فان الترقيات المالية انما تكون باشياء مثل العلوم والمعارف والصناعات

والتجارة ولم يدخل الحجاب وتنسق النساء في شيء منها
إية (ما دام) من النساء الأوروبيات المتقدمات بالعلوم
والمعرف اخترع الوابور؛ وإيتها اكتشفت السيالة الكهربائية ؟
وإيتها اخترع مدافن مترايلوز والكروب ؟ وفي أي مدينة
غلب النساء الرجال وخدموا الترقيات البشرية ؟

ومن عهد الصحابة رضي الله عنهم اجمعين لغاية الآن
توالت مشاهير نساء المسلمين فسيدتنا عائشة أم المؤمنين رضي
الله عنها كانت مرجع الصحابة في علم الدين وأحكام الشرع
المبين . فلم يمنع التستر والمحجبات لكمالات هذه المخدرات
البشرية ؟

والحال أن علماء وعلماء أوروبياً يذكرون مضار ومفاسد
دائرة الحرية التي وسعوها للنسائهم ولماذا نحن نجتهد في تقليدهم ؟
الرجال في فرنسا يقضون وطрем بالعاهرات وتسبة
اعشار النساء فيها يعيشون مفترقات عن رجالهن

ورد في التقويم الفرنسي المسمى « ترويج الفوس »
لسنة ٩٢ من صحيفة ٢٣ لغاية ٢٦ نقلاً عن كتاب احصاء مواليد

البلاد المختلفة للعلامة «كستنر» هكذا:

النساء الخائنات لازواجهن هن في المائة ٧ في المانيا و ٦ في بلجيكا و ٥ في انكلترا و ٤ في فرنسا و ١ من سدس الواحد في اليونان و ثلثا الواحد في الصرб والجبل الاسود والبلغار و عشر الواحد في تركيا سواء كان مسلماً أو غيره. ولو حسب المسلم وغيره منفرداً عن بعضها لا شك انه كان يصيب المسلمين واحد من مائة جزء من الواحد وهذا لا شك انما هو ثمرة الحجاب والتستر والادب الملى . وحيث أن الاوروبيين بسبب اختلاط الجنسين مع بعضهما تكثر الابتذال فيهم وكأن الرجال استغفروا عن الازواج ولذا تكثر يوماً فيوماً اولاد الزنا المسمون عندهم باولاد الطبيعة وهذا ثابت بمحاجوئ رسمية ومن هذا القبيل ما جاء في جريدة «المقططف» وخلاصته هكذا:

احصوا في اوروبا اولاد الزنا ووجدوا هكذا في الالف في ارلاندا ٢٦ وفي روسية ٢٨ وفي هولاندا ٣٢ وفي انكلترا ٤٨ وفي ايطاليا ٧٤ وفي فرنسا ٨٢ وفي اسوج ١٠٠

وفي باوريا ١٤٠ وفي نمسا ١٤٦ والعدد في هذا القدر هو عدد الاولاد الذين لم يوجد لهم اب مشروع ويجوز ان عدد اولاد الزنا الحقيقيين حالة كونهم منسوبين الى الآباء بحكم العاشرة يفوق هذا المقدار .

وفي بعض البلاد المتقدمة يبلغ عدد مبتذلات النساء السكارى اللاتى يجتمعن البوليس من الشوارع ليلاً الى عشرة آلاف

ورد في «مجلة المحلاط» بقلم مديرها «جان فينو» ضمن الكلام بخصوص افراط النساء في الحرية وجرهن المصائب للمدنية قال «اقول بنهاية الاسف ان النساء اللاتى هن سبب تهذيب اوروبا يصرن بأنفسهن سبياً لخدمها لأن عقلاً القوم متخترون في انه كيف يقدرون أن يوقفوا جريان سيل هذا البلاء الذى جرف الكمالات الاخلاقية التي هي منشأ عالم المدن» وقال العالمة جول سيمون «ان الناس في سنة ١٨٤٨ كانوا يشتكون من عدم تهذيب وتربيه النساء واما الان فقد انعكس الحال وكل الناس يشتكون من الافراط في تربية النساء

نعم لا شك انهم انتقلوا من التفريط الى الافراط «

ومثل هذه المقالات رسمية او غير رسمية يوجد كثير والناس العاملون بلغات اوروبا عالمون هذه المقالات ولذا صرنا النظر عن نقل المقالات الكثيرة في هذا الشأن ولا شك ان هذه الحالات هي نتيجة اعطاء الحرية بالافراط للنساء بدون ان ينظر الى وظائف النساء الطبيعية ومتضييات ضعف خلقهن وحقيقة « يوجد عند نساء الاسلام حالات مثل هذه .

ولا شك انه لا يمكن قطعاً لرجل مسلم معها كان قليل الغيرة على عرضه ان يرى زوجته ترقص خالعة العذر مع شاب اجنبي يحضرها او يكون مجبوراً بأن يتذكر زوجته في غرفه وهي مختلية مع اجنبي في حجرتها ويرى انه لا يدخل احد في هذه الحجرة غير الشيطان . وبديهي ان النساء المسلمات ما وصلن الى هذه الدرجة ولا يحتمل ان يصلن اليها ولكن الترق بالتدريج في كل عمل خيراً كان او شرآً هو من سن الطبيعة وحيث انه اذا تجاوز الحال حدود شريعتنا الشريفة وآدانا المثلية وبعدده لا شك ان لا يوجد حد آخر يصلح الاموال الفسانية ولذا

صار ارجاع الحال الحاضرة الى دائرة الشرع الشريف المعتدلة
اماً واجباً لا بد منه

والمطلوب من الرجال بهذه الخصوص هو الغيرة والمرؤة
ومن النساء هو الصيانتة والعنفة والحياء . الغيرة في الرجال شيء
من غوب ومدوح . وورد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال « الله يغار المؤمن يغار » وورد في الحديث الآخر
قال « أتعجبون من غيرة سعد انا والله اغير منه والله اغير مني »
وورد في البخاري مروياً عن ابي هريرة رضي الله عنه « قال
بینا نحن جلوس عند رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال بینا
انا نائم رأیت كأنی فی الجنة فاذا امرأة تووضاً إلى جانب القصر
قلت لمن هذا القصر قالوا العمر بن الخطاب فذکرت غیرته
فولیت مدبراً » وورد في الحديث الآخر ان من الغيرة ما
يحبه الله ومنها ما يبغضه الله فاما الغيرة التي يحبها الله فالغيرة في
الريبة والغيرة التي يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة « وورد في
حديث آخر ما معناه « اني امرؤ يغار وما من امرء لا يغار
الا كان منكوسَ القلب »

معنى الغيرة هو الحمية عن الحالات المخلة بالاسم والشرف
ومعنى «فإن الله غيور» هو يعني إن الله لا يرضي الفحشاء وهل
يتصور في الدنيا شيء مخل للاسم والشرف في العائلة أكبر من
تمزيق ستارة العصمة والحياة؟

إذا رأى الشخص امرأةً ماشيةً متزينةً متبرحةً في الشوارع
او في المنتزهات فلنفرض انها ليست من اقاربه لكنها لاشك
في انها اخت مؤمن او زوجة مسلم وكلها اخ لنا في الدين .
فالنظر الذي يصادفها اولاً مسموح عنه ولكن اعادة النظر اليها
مرة ثانية وثالثة هو من ميل القلب اليها وانكار ذلك بالانصاف
هو مكابرة في الحقيقة . وخصوصاً اذا حصل هنا ما بين شاب
وشابة هل يبقى احتمال . غير هذا ؟ فلنقطع النظر عن حرمته
ديننا وشرعاً فهل يليق لانسان النظر لاخته او لزوجة اخيه في
الدين بنظر سوء ؟ أما يفتكر بقياس النفس أن الناس ايضاً تنظر
لزوجته بذلك النظر

ورد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال « من
نظر الى محسن امرأة اجنبية عن شهوة صبّ في عينيه الا انك

يوم القيمة » ومعنى « الآنك » هو الرصاص
وحيث ان النساء في زماننا مجتهدات جداً بزبن وجههن
وتحسينها ولهذا اما يجب على كل مسلم متدين بأن يحترز من
وعيد سيدنا الرسول الذى هو اصدق القائلين صلى الله عليه وسلم .
اما دواء هذه المفسدة فهو عدم مشى النساء في الشوارع بدون
حاجة . واذا اقتضى مشيهن فيه فليمشين مستورات ؟ اذا نظرنا
الى الماضي نرى انه في مدينة استانبول قبل ثلاثين او اربعين
سنة اذا ارادت امرأة الخروج الى السوق كانت اولاً تضع
خماراً ثم تكفت عليها خماراً من شاش ثخين ابىض ثم تلبس
جلباباً طويلاً عريض الياقة من الجوخ في الشتاء ومن الصوف
في الصيف وبهذه الكيفية ما كان يُرى من محل الزينة الا عيني
المرأة التي ترى طريقها بها فقط ومن جلبابها الواسع ما كان
يعرف هيئة جسمها ابداً . ومقابل هذه النساء اللواتي كانت
ترى في حالة الادب هكذا كانت الرجال ينظرون امامهم
ولا يلتقطون لهن . ولو ان آثارها الان باقية عند بعض النساء
العجبær ولكن تبدل شكل الجلباب « الفراجية » ورسمه بالتدريج

وتحول حال الخمار ايضاً وصار رفقة حتى صار يريك القبيح جميلاً
واما الان كان كشف الوجه للنساء مباح ير فعل مندى لهن
المقصود منه ستر وجههن على رؤسهن ويرضى شعورهن حتى
رقبتهن وصدرهن لانظار الرجال والدرج والترق في هذا
المبدأ المنهك يصير معاذ الله سبيلاً لانطفاء نار الفيرة من الرجال
ومنشأ لتكاثر الابتذال والمساحة في نسائنا . ويضرى هذا الحال
ضربة مهلكة لحياة الجماعة الاسلامية . بناء عليه نرجو من رجال
ونساء المسامين عموماً حسن القبول لنصائحنا الآتية بهذا
الخصوص . وهى :

من المعلوم ان جميع تصرفات الكونية البشرية هي
بعينات الشخصية . فلنضرب مثلاً لذلك وهو لاجل ان
يصح القول بان هذا الدار هي لزيد بن بكر وهذا الدكان خالد
ابن عمرو يجب ان يتحقق بان زيداً هو ابن بكر وخالداً هو ابن
عمرو . وتحقق هذه الاشخاص هو بحفظ الانساب . وطريق
حفظ الانساب اما يكون بصيانة العفة . فلذلك كل واحد من
الاقوام والامم الماضية لغاية زماننا هذا لا يخلو من الاحتياط

لحفظ نسبة بكيفية وحتى يرى إلى الآن بعض الأقوام الفير متعدنة في صحارى افريقا ان الرجال منهم يمشون عاريين عن الملابس ولكن نساءهم يسترون عوراتهن بجلود الحيوانات . وهذا من مقتضيات الفطرة والجبلة كما ذكرناه في المقدمة وثبتت بالقياس الصحيح العقلى

وهذا الدين المبين الحمدى قد تم على وجه الكمال هذا الاحتياط الفطري والجبلى بآداب الحجاب والتستر . وثبتت هذه اقطرياً وصرححاً بالآيات الجليلة القرآنية وبالاحاديث الصحيحة النبوية التي ذكرناها

ويمقتضى الحديث الشريف « كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته » ان الرجال الذين هم اولياء النساء راعون لعائالتهم . وخصوصاً انهم قوام حماة من قبل الله لزوجاتهم الالاتي هن شريكات لحياتهم فالرجال اذاً مسئولون في الدنيا وفي الآخرة عن اعمالهن سواء الشر منها او الحير يعني كل شخص منهم ذو حصة من اجزاء السيئات المترتبة عند الله وعنده الناس المتولدة عن سوء تربية الاولاد والزوجات او عن اهمال تربيتهم .

وبالعكس ايضاً كل شخص شريك في الصيت والشمرة الحسنة بين ابناء جنسه التي تولد عن حسن سلوك وتربيه الاولاد والزواج . اذا رأينا رجلاً اهمل او سامح امرأة من افراد عائلته في شأن الحجاب والتستر يكون معلوماً بالبداهة ان هذه الحالة نقص لرجل شريف النفس وقلة مرودة سيفاً واذا نظرنا الى احوال النساء الخصوصية مثل ضعف الخلقة وقلة الملاحظة نعذر النساء من استفادتهم عن مسامحة الرجال ونبذهن مقلدات بعضهن بعضاً حيث هن قاصرات في ادراك العواقب بناءً عليه يجب على الرجال ان يتأملوا تربية النساء وحجابهن الذي هو موضوع البحث في هذه الرسالة ويتيقظون وينتبهون عن الغفلة والاهال المشاهدين في هذه الازمة الاخيرة وكل واحد من افراد الامة يتحمّل عليه ذلك لحسن محافظة احكام الشرع الشريف بالدقة والاعتناء وعلى الخصوص بين عائلاته الذي هو رئيس عليها

واما النساء حيث هن امهات المؤمنين وحالاتهم وعمالتهم وامهات اولادهم واحفادهم فترجو منهن ان يكن علامات بالقراءة

(٤ - الاحتياج)

كقراءة هذه الرسالة بقصد الوعظ والنصيحة عن لسان الشرع
 وليرأني ويفهمن ذلك لا خواهن اللاتي لا يعرفن القراءة
 يا سيدات : افتكرنَ الالطاف الالهية ونعم الله الخاصة
 بكلّنَ . وكلكنَ اولاد وبنات فعلى الواحدة منكنَ ان تكون
 ضامنة لسعادة المنزل والقيام بحسن ادارته وكفيلة لعمار البيوت
 ودوام برجته . اولادكنَ هم أهم باعث لتقدير الملة الاسلامية
 الاصلية بأخلاقهم الحسنة المتولدة عن حسن تربيتكنَ وسبب
 لعمان دار الاسلام . نحن بطاعتني الواجبة علينا لكنَ ايها
 الامهات نطالب دعائكم الخير وانتن اللاتي جاء فيكين الحديث
 « الجنة تحت اقدام الامهات » وانتن في بعض الموضع
 من جحات على الرجال ولكنَ الفضل . وواحدة من هذه هي
 حق الامومة كما ورد في البخاري انه قال « جاء رجل الى
 رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق
 بصحابتي قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك
 قال ثم من قال ابوك » وفي هذا الحديث الشريف اشارة الى
 ان الامهات يستحقن البر والشفقة وحسن الصحابة زيادة

عن الآباء

٥١

واستدل شراح الاحاديث بان الامهات يستحقن ثلاثة امثال الاحسان والعواطف المستحق لها الآباء بسبب انهن يتحملن صعوبات الحمل والوضع والرضاع . ومنها ان بيتكم مساجد النساء كما سبق ذكر الاحاديث الشريفة المختصة بذلك ومنها الحديث الشريف الوارد في فضل المجاهدين كما سبق .
ان الرجال يتكونون دارهم ووطتهم لاجل كسب الثواب والفضيلة ويذهبون الى الجهاد وهناك يتلون بأنواع المحن والمشقات والحال انتن مبشرات من قبل النبي الرؤوف بفضيلة الجهاد وانتن مستريحات في بيتكن وتفضلنكن اللباس للمجاهدين وخياطتها وتدارككن مهارات الجراحات مثل احضار القماش والكتان فتكتسبن الاجر والثواب بخدماتكن الخيرية واعمالكن الصالحة

ومنها ايضاً نيلكم الاجر والثواب من الله بسبب اعمال النساء المنزلية مثل الخياطة والطبخ . قال صلى الله عليه وسلم لام سلمة « اذا ادت المرأة فريضة ربه واطاعت بعلها وحركت المغزل

في يدها كانت كأنها تسبح وما دام المغزل في يدها كانت كأنها
تصل إلى جماعة وإذا طبخت القدر لاجل اطفالها تساقطت ذنوبها»
فليتأمل أن السنة السنية بأى كيفية تكرم النساء وتوعدهن
بوعدهم وأجر جزيل لترغيبهن بأن يلازمن بيتهن ويستغلن
بامورهن والاشغال بالآلات النسيج مثل الغزل والمغزل يقوم
مقام التسبيح . وغلى الحلة لطيخ الطعام يصير سبيلاً لسقوط
الذنوب . وانت ايتها السيدات لا تعرفن قدر هذه النعم ولا
تقتندين بسيدنا م سلطة رضي الله عنها بل تقلدن الافرنجيات
اللاتي تحشرن باكراً يوم القيمة معهن ألاتخشنين لأن أجسامكن
تعلق كحالة على نار الجحيم

وخصوصاً هل يليق بالسيدة التي معيشتها وثروتها طيبة
وسعيدة بزوجها واولادها ان يكون نظرها خارج بيتهما وتزين
نفسها وتعرض جمالها على الرجال مسلمين كانوا وغير مسلمين .
لا يوجد ضرورة ومقدمة ما في التزام بهذه الحالة لأن النساء
ثلاثة طبقات : الطبقة الاولى هن الفقيرات المحتاجات للعمل
لأجل تدارك زادهن ومعيشتهن او المحتاجة لمساعدة زوجها او

للخدمة في بيت بالاجرة . وحيث ان الحاجة والضرورة تقدر بمقدارها وجواز كشف الوجه والكفين وكشف الدراع عند الخدمة شرعاً هو من هذا القبيل ليس الا لان هاته النساء قطعياً خاليات من الزينة والتزيين ولذا هن في الاصل لسن مطمح نظر الرجال . واما الطبقة الثانية اللاقى فوق هذه الطبقة فهن حريمات التجار والصناعية والمزارعين . وهن مستغليات عن العمل في خصوص الرزق والمعيشة بسبب ازواجهن . والطبقة الثالثة اللاقى هن حريمات الكباء والاعيال الامراء وهن مستغرقات تجميع اسباب الرفاه والنعيم ولذا ان هاتين الطبقتين لا توجب الضرورة ابداً بأن يعيشين مكشوفات الوجه . ونظرأ لهذا الحال يلزم على السيدات من هاتين الطبقتين ان يستعملن اسباب الزينات والتجملات في بيتهن اللاقى نلن هذه الحيرات في ساحة ازواجهن ويظهرن زيهن بين السيدات اللاقى هن من اقرانهن وامثالهن ولا يجوز قطعاً تخترهن وتبرجهن لاجل ان يظهرن أنفسهن للرجال في السوق وخصوصاً في المنتزهات بكيفية تفتن الرجال بمجاهن

حتى الكهول منهم والشبان

اذا كانت سيدة بنت مسلم وهي مسلمة هل يليق بها ان لا تقلد سيدتنا عائشة وفاطمة وسائر امهات المؤمنين ونساء الاصحاب الكرام رغى الله عنهن ومخدرات الاسلام العفيفات وسلفين الصالحات اللاتي هن جداتنا وجدات جداتنا بل تقلد نساء الافرنج فهل هذا يليق بالغيرة الاسلامية ؟ وهل يليق لسيدة مسلمة أن لا تعمل في امر الحجاب والتستر بأحكام الشرع بل تعمل بقول الحياطات والبائعات الافرنجيات اللاتي يدخنن في البيوت مستحضرات كل يوم بزى وكل ساعة باشكال من الزينة فقط لترويج بضائع الافرنج ؛ واذا كان يوجد احد من ازواجكن لا يرضى عن هذه الحالة اما يكدر صفو معاشرتكن ؟ واذا كان منهم من يسكت عن هذه الحالة او لا يعلمها أليس ضئلاً متأملات تفتكر دائمًا بالعقوبة الآجلة الالهية ؟

وها انا قد وفيت ما يجب من النصيحة بالبيان والتفصيل الذي تحرر لغاية هذا الامر . واذا كان الرجال ونساء المسلمين

الذين هم يحبون الدين والملة يعتقدون ويؤمنون بالمحافظة على آداب
 شريعتنا وملتنا يكونون ممدودين وأجراء في الدنيا وفي
 الآخرة . والله يهدينا جميعاً إلى طريق الهدى والسداد . آمين
 وانتهى تحرير هذا في اليوم السادس والعشرين من
 محرم الحرام سنة ثمانية عشر وثلاثمائة بعد الالاف نهار الجمعة بمصر
 وانتهت ترجمته في غرة ذي الحجة سنة ثمانية عشر
 وثلاثمائة بعد الالف يوم الخميس بمصر



وقف على تصحيحه ومراجعته طبعه الشيخ أحمد عمر الخمساني



هذا الكتاب ثمنه قرمان صاغ ويطلب من :
مكتبة الترقى

« عبد الواحد الطوبى

« امين هندية

ولمؤلف كتاب (السياسة الشرعية) وهو تحت الطبع

Library of



Princeton University.

PURCHASED FROM FUNDS

GIVEN BY

THE GRANT FOUNDATION



SY

2070.504.348.5



This preservation copy

was created, printed, and bound

at Bridgeport National Bindery, Inc.,

in compliance with U.S. copyright law.

The paper used meets the requirements


of ANSI/NISO Z39.48-1992

(Permanence of Paper).

P A

2009





Princeton University Library

32101 076973617

(NEC)

BP173

.4

.J36

1900